

الموثق قال الخطبة قوموا اذا عقدوا عقد الجاهل شدة والعناج وروا
فوقه الكبرياء واصل الخبز بين السيدين بحيث يفسد الاتصال وروا
المرد بالعتود ما يقع العقود التي عقدها الله تعالى على عباده
والزعم ان اباهم من التكاليف وما يقصدون من الامانات والمعاملات
وتغيرها مما يجب الوفاء به ويحتمل ان حملنا الامر على المشركين الذين
والندب اجلت لكم بهيمة الاعوام تفصيل العقود والهمة كل هي لا
بميتة قبل كذا ان اربع واضافتها الى الاعوام للبيان كقولك ثوب خبز
ومعناه البهيمية من الاعوام وهي الازواج الثمانية والمحبوب بها الظلوف
الوحش وقيل هذا المراد بالبهيمية ونحوها مما يماثل الاعوام في الاعتدال
وعدم الانساب والاضافة الى الاعوام ملائمة الشبه الا كما على علم
كقولك تعالى نعم من علمك الميته او الاما يتلى عليكم خبزهم غير على
المعنى حال من الضمير فيكم او عليكم وقيل من واوا فوا وقيل استنسا
وفيه نقصان والصدى يحمل المصدر والمفعول وانتم حرم حال
عما استلكن في محلي والجمع حرام وهو المحرم ان الله يحرم ما يرب
من تحليل وتحرير يا ايها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله يعني
مناسك الحج جمع شعيرة وهي اسم ما اشعر به اي جعل شعارا سمي به
اعمال الحج وموافقته لانها اعلام الحاج واعلام الشك وقيل دين الله
لقوله ومن يعظم شعائر الله اي دينه وقيل فريضته التي اعدها
لعباده ولا الشهر الحرام بالقتال فيه او بالنسب والهدى ما اهدى
الي الكعبة جمع هدى بتكدي في جمع حبه به السرح ولا القلابه
اي دوات القلابه من الهدى وعطفها على الهدى لاختصاصه فان
اشرف الهدى او القلابه انفسها والتميز عن احلالها صباغة في النبي
عن التعرض للهدى ونظيره قوله تعالى ولا يدينن زينة من والقلابه
جمع فلاده وهو ما فلك الهدى من فعل اولها شجرا وغيرها يعلم به
انه هدى فلا يتعرض له ولا امين البيت الحرام قاصدين لزيارته
ينفقون

ينفقون فضلا عن انهم من جنس انما انفق عليهم ويرضون عنهم والحجامة
في موضع الحال من المستكن في آمنه وليست صفة له اذ هو عامل والحجامة
ان اسم الفاعل الموصوف لا يقبل وما فيه استنكار تعرف من هذا
تفليس والتشبهه على ما منع له وقيل انما ينفقون من الله انما انفقوا
ومرضوا انهم انهم انهم ان الامية نزلت عام الفضية في حجاج اليمامة
عنه لما هم المسلمون ان يتفرضوا لهم بسبب ان كان فيهم الخبيث شريح
ابن ضبيعة وكان قد استأجر من الملائكة وعلى هذا الآية مستوفى
وقري تنفقون على خطاب المؤمنين وان احللتهم فاصطادوا ان
في الاصطاد بعد من اول الاحرام ولا يلزم من الادة الاباحة جاهنا
من الامر لانه الامم لا يبعد الخطر على الاباحة مطلقا وقري يسكر
الفاعل الخارج كقوله الوصل عليها وهو ضيوف جدا او احللتهم بفعال احل
المحرم واحل ولا يحرم منكم الا يحللكم او لا يسبلكم شأن قوم شدة بعضهم
وعد او تم وهو مصدر اضميغ الى المفعول او الفاعل وفر ابن عامر
واسما حبل عن نافع ومن عاين عن عاصم يستكون الميوت وهو ايضا
مضد لمكانه ولو نعت بمعنى يفيض قوم من غلات في النعت الكثر ان
صد ولم عن النبي الحرام لان صدركم عام الحد بيده وقيل ابن العربي
وايو عرو وكيسر الهزة على شرط معترض اغني عن جوابه لا يحرمكم
ان تغدوا وبالاستقام نائي مفعول لا يحرمكم منكم فانه يجدي الي واحد والي
اشين ككسب ومن فر ايجر منكم بضم الواو جعله مفعول لغت السعدى
الى مفعول بالهوية الى مفعولين ونفا ونوا على البر والتفوي على الفو
والانقطاع من امة الامر ومجانبة الهوى ولا تافوا على الامم والقوران
النسقى والاستقام وان هو الله ان الله شكك منه العقاب فانقأ
اشد حرم من علمك الميته بيان ما يتلى عليكم والميته ما فارقه الروم
من غير تدكيره والدم اي الدم المسفوح لقوله تعالى او ما مسفوحا
وكان اهل الجاهلية يصبون في الامعاء ويشون بها وهم الخنزير وما

الادبية

حقة

والاغضا

Cop ersity